البعد العقائدي لحقوق الانسان في الإسلام

محمد بن عبد الهادي القباب

تكتسي حقوق الانسان طابعا مقدسا ويبدو ذلك في التطور التاريخي العام لمفهوم هذه الحقوق ذلك أن من المتَّفق عليه هو وجود أساس ميتافيزيقي لفكرة حقوق الانسان تتمثل في وجود نظرة معينة للطبيعة البشرية تقر أن الانسان كيان له كرامته واحترامه وأنه ولد حرا ومتساويا مع الآخرين وأن ما يوجد من قهر واستبداد واستعباد لا ينتمي الى الطبيعة في شيء.

وإن منبع هذا الأساس الميتافيزيقي وإن كان يرجع الى العقائد القديمة والى الفلسفات وخاصة الوثنية منها، والحكمة التشريعية التي بلغت درجة من النضج في عهد بركليز وقبلها تشريع حمورابي وتأثيرات الأدب والفنون القديمة، الا أن دور العقائد الدينية في تثبيت هذه الكرامة كان ذا أثر قوي وفعال.

والاسلام بصفة خاصة تعود مصدر حقوق الانسان فيه الى طبيعة رسالة الانسان ذاته في مفهوم الفكر الإلهي الاسلامي.

فالانسان خليفة عن الله في الأرض والاستخلاف عن الله في الأرض أصل عقيدي يحدد رسالة الانسان في الأرض ويقرر كرامته ويخصه بكل مقومات الرسالة وعناصرها إذ أسجد الله ملائكته المقربين له يوم خلقه ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾ (ص، 72) وحباه بجميع الطاقات النفسية والعقلية والعملية ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى المَلاَئِكَة فَقَالَ أَنْبِؤُنِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلاَءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِين قَالُوا سُبْحَانَكَ لاَ عِلْمَ لَنَا إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّك أَنْتَ العَلِيمُ الحَكِيمُ قَالَ يَاآدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِم فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسمَائِهِم قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ

وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ (البقرة، 31–33) ويبدو أن الملائكة لم تتبين كنه هذا الاستخلاف ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلاَئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً، قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة، 30).

ولهذا فإن إقرار الله بخلافة الإنسان عنه في الأرض ومدّه بكل عناصر الحصانة من أجل أداء هذه المهمة كل ذلك يقتضي أن لا يظلم هذا الانسان وأن لا تسلب إرادته أو تنتزع منه حريته أو يصاب في ذاته أو في فكره أو يفرق بينه وبين غيره من بني جنسه أو نوعه.

بل إن الدكتور أبو ريده في بحثه الذي ألقاه في الملتقى الإسلامي المسيحي الثالث بالجزائر تحت عنوان «نظرة القرآن لمكانة الإنسان في الكون ولحقوقه» يربط فكرة حقوق الإنسان في الاسلام بفكرة القداسة فيقول «ولكن للإنسان قداسة ولحقوقه قداسة جوهرها وسندها ما فيه من روح الله وهذا ما لم يخطر على بال كثيرين ممن يتكلمون عن حقوق الإنسان التي إن لم تكن موضع تقديس إيماني فلا ضمان لها ولا أمان ولا شيء يضير بقضية الإنسان أكثر من اعتباره عضوا في عالم الحيوان لأنه سيخضع للقانون الذي يسود الطبيعة مع أنه فوق الطبيعة وسيدها بكل ما فيها.

ومن الاتجاهات التي تؤكد مفهوم حقوق الانسان في هذا المسار ما أوثر عن الصوفي المسلم المشهور ابن عربي الذي قال «إن الله خلق الانسان على صورته» وإذا كان الله قد خلق الإنسان على صورته فإن الذي يراعي الانسان يراعي خالقه وإن الضمان الذي تقدمه النظرة الدينية لحقوق الانسان هو أن تصان هذه الحقوق مراعاة للخالق، ومراعاة الخالق تفرض مقدما سيادة الإيمان.

غير أن أحد الكتاب المعاصرين هو الدكتور فؤاد زكرياء في كتابه «الصحوة الإسلامية في ميزان العقل» يرى أنه حسب هذا المفهوم الديني لحقوق الانسان فإن المجتمع الذي تراعى فيه هذه الحقوق هو المجتمع الذي تختفي فيه المصالح الدنيوية وأطماع الحكام ويتساءل عماذا يكون الوضع بالنسبة لتلك المجتمعات التي تسودها الأطماع الدنيوية ويتوارى فيها الإيمان ؟.

الا أن تساؤلاً من هذا القبيل يبعث على تصور خاطيء يفترض اختفاء الإيمان كلية في مجتمع مَّا وفي زمن مَّا بينما مجتمعات الناس وعبر التاريخ وعلى أي مستوى كانت

أحوالهم من التخلف أو من التحضر لا تخلو من عناصر مؤمنة بالله وبالحق وبالحياة وتمتلك الإرادة الفاعلة في اتجاه التغيير نحو الأفضل.

ولأن المفهوم الديني لحقوق الانسان لا يحول دون مقاومة الانسان من أجل إقرار هذه الحقوق والدخول في حلبة المواجهة ضد كل القوى والفعاليات التي يختفي في سلوكها الإيمان بالإنسان أو تتنكر لمقومات تكريمه أو يميل بها الهوى الى النيل من المبادىء التي تؤهله دوما ليقوم بمهمة الخلافة عن الله في الأرض.

ولهذا فإن الربط الجدلي بين إيمان الإنسان المسلم وبين حقوقه الأساسية في تحريره وتحرره وقيام السلطة المشروعة من أجل خدمته وضمان حقوقه وحماية كل عناصر الوجود له هو من صميم الإسلام أساساً.

إن من إيمان الإنسان إيمانه بالله ومن إيمانه بالله أن يكفر بالطغيان والطاغوت وأن يقاومهما مقاومة فعالة وبهذه المقاومة تتحقق الحريات الأساسية والمساواة بين البشر جميعا على أساس العقيدة.

والحرية والمساواة حينما ترتبطان بالعقيدة يكسبهما ذلك عمقا وأبعادا عريضة فالحرية هي إرادة الانسان وقدرته على ألا يكون عبداً لغير الله.

والمساواة هي وجود الناس جميعا أمام الله سواء، فلا أحد فوق القانون ولا عمل يتمتع بالحصانة ضد الطعن فيه أمام القضاء ولا امتيازاً لأحد أو لطبقة أو أن يكون لأحد الحق في أن يستبد بالآخرين أو يستغلهم أو يتجاوز سلطته في التعامل معهم.

ولهذا فالحرص على تثبيت الحرية وإقرار المساواة يصبح انفاداً لأمر الله. والجهاد في سبيلهما والمواجهة لكل الفعاليات التي قد تتسلط عليهما تصبح استجابة لأمر من أوامر الله للإنسان الذي شدد في التنكير على طغيان الإنسان للإنسان وفتنة الانسان للإنسان وجعل الفتنة أشدَّ من القتل ومبررا للقتال والمدافعة.

لقد جاء في خطاب الله للمؤمنين ﴿أَلاَ تُقَاتِلُونَ قَوْماً نَكَثُوا أَيمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَؤُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ ؟ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينْ﴾ (التوبة، 13) إنه حثٌّ للمؤمنين على دفع أذى أعدائهم من خلال التعبير بقوله ﴿فَاللَّه أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ﴾ فالله أولى بالخشية لكم من الناس إذ الخشية من الله حق لله على المؤمنين. وحق الخشية من الله على المؤمنين ليس، كما قيل، مرتبطا أداؤه

بالمؤمنين على عهد الرسول عليه السلام الدين واجههم أعداء الله بنقض الايمان والعهود وحاولوا إخراج الرسول من بين أهله ومن وطنه وإنما وجوب أدائه يرتبط بصفة الإيمان في المؤمن في كل زمان وفي كل مكان لأن أدائه ووقوعه يحقق مصلحة عامة لمجتمع المؤمنين وأفراده.

وقد أكد العلامة المودودي أن الأساس الحقيقي للشر والفساد هو ألوهية الناس على الناس أما مباشرة أو بواسطة فإذا كانت طبيعة الإنسان ومقتضيات تجربته على مر التاريخ تستدعي أن يكون له إلهاً يعتمده وينتهي اليه فإنه إذا ما صنع من الانسان إلهاً له يتعرض حتما للظلم ويتعرض حتما للطغيان والفساد.

وحتى يتأتى للإنسان أن يتحرر من ألوهية البشر عليه أن يكفر بالطواغيت جميعها ويؤمن بالله وحده دون غيره لأن الإيمان بالله وحده خير ضمان لحقوق الإنسان من حيث تقريرها أو من حيث إنفادها أو من حيث الجهاد في سبيلها ومقاومةُ كل عناصر إحباطها.

حتى لا يتكرر في واقع الإنسان أمثال فرعون الذي علا في الأرض وكان من المفسدين وقارون الذي بغى على قومه وأكبر جمعا. وعاد الذين استكبروا في الأرض بغير حق ﴿فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَروا فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنّا قُوَّةً أَوَ لَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُم هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا بآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ (فصّلت، 15).

ويقول ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الحَقِّ أولائِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (الشورى، 42).

لقد قال الدكتور محمد البهي في كتابه «الإسلام في حل مشاكل المجتمعات الإسلامية المعاصرة» : «فيجعل سبحانه استكبار قوم عاد كما يجعل ظلم فريق من الناس لآخرين منهم وبغيُهم واعتداؤُهم عليهم بغير الحق إنما يصور الأضرار الخطيرة التي تنم عن طريق الاستكبار والظلم والاعتداء، ولذا كان جزاء القوم المستكبرين من عاد ما يقصه اله في قوله ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِم رِيحاً صَرْصَراً فِي أَيَّامٍ نَحِسَاتٍ لِنُذِيقَهُمْ عَذَابَ الخِزْيِ في الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَعَذَابُ الآخِرَةِ أَخْزَى وَهُمْ لاَ يُنْصَرُونِ﴾ (فصّلت، 16) كما كان جزاء الفريق الظالم والمعتدي بغير الحق هو ما سجل في نفس الآية ﴿أولاَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

إنما إيمان الانسان بالله وحده يجعله قادراً على أن يحدد مركزه في الكون. والتوازن النفسي والعقلي للإنسان لا يتحقق إلا حين يعرف مركزه في الكون بل إن الناس كجماعة لا يتحقق فيهم التوازن الا إذا استشرفوا قوة أكبر من الانسان وثوابا أكبر من المنافع المادية للحياة الدنيا.

والإيمان كمنطلق لتقرير حقوق الانسان والدفاع عنها في الإسلام لا يعني مطلقا تشجيع مشاعر التواكل والاستسلام وإنما هو يرفع مرتبة حقوق الانسان ويجعلها مستمدة من العقيدة ويجعل الايمان حارسا عليها دافعا للحفاظ لها والنضال لأجلها.

ــ ومن ثم فإن مصدر حقوق الإنسان في الإسلام هو الله وهو مصدر إلهي يكسب الحق والواجب عمقا عقائديا يجعل من أوجب واجبات المرأ أن يجاهد وفي ثبات وإصرار من أجل حقوقه السياسية والاقتصادية انطلاقا من أن ذلك أمر من أوامر الله للانسان لأن الله كرمه واستخلفه عنه في الأرض. ولا يجوز للإنسان أن يعيش وضعا يتناقض وهذا التكريم وإلا كان الانسان مسؤولا عن التفريط في الامتثال لأمر من أوامر الله وأصبح بدوره ظالما لأنه يقبل الإهانة ويرضى بالمدلة والاستكانة.

﴿وَمَالَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ والمُسستَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ والوِلْدَانِ الَّذين يَقُولُونَ رَبَّنَا اخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ القَرْيَةِ الظَّالِم أهْلُهَا﴾ (النساء، 75).

بل إن التأكيد من القرآن وفي اتجاه حرص الانسان على حقوقه والدفاع عنها جاء بصيغة الحوار والجدل كعنصر من عناصر دعم الارادة والحرية في قوله تعالى: ﴿إنَّ الَّذينَ تَوَفَّاهُم المَلاَئِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْض قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولاَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّم وَسَاءَتْ مَصِيرا إلاَّ المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ والنِّسَاءِ والوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً فَأُولاَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾(النساء، 97-99).

بل وكما سبق لي أن أشرت في حديث لي في الموضوع أن أحد المفكرين وهو مالك بن نبي رحمه الله ذهب بصدد هذا الموضوع إلى القول «بأن الإنسان الذي يحمل بين جانبيه الشعور بتكريم الله يشعر بهذا التكريم في تقديره لنفسه وفي تقديره للآخرين...

وإن الاسلام الذي وضع في نفسيته هذا التوجيه العام قد وضع في طريقه ــ يمينا وشمالا ــ حاجزين كي لا يقع في هاوية العبودية أو هاوية الاستعباد».

وقد أورد الكاتب كمثال على الحاجز الأول قوله تعالى ﴿تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لاَ يُرِيدُونَ عُلُواً فِي الأَرْضِ وَلاَ فَسَاداً وَالعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾(القصص، 83).

أما الحاجز الثاني فقد أورد له مثالا قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ المَلاَئِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ﴾ إلى آخر الآية كما سبق الإشارة إليها.

وقد عقب الكاتب بعد أن أورد هاتين الآيتين بأن «المسلم محفوظ من النزعات المنافية للشعور الديمقراطي الموجودة أو المدسوسة في طينة البشر بما وضع الله في نفسه من تكريم مقدس وما جعل عن يمينه وشماله من معالم تعلم طريقه حتى لا يقع في وحل العبودية أو وحل الاستعباد».

وهكذا فإن علاقة عضوية بين حقوق الإنسان وبين الأمر الإلهي للإنسان بالدفاع عنها ثابتة بنص الكتاب ما في ذلك شك، وتصريف هذه العلاقة هو وحده الذي يضع حدًّا لطغيان الإنسان على الانسان ولفتنة الإنسان.

وهذا هو المفهوم الصحيح في اعتقادي لمدلول الآية ﴿وَقَاتِلُوهُم حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوا فَلاَ عُدْوانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِين﴾ (البقرة، 193).

فالأمر بالقتال في الآية موجه ضد أولائك الذين يصيبون الإنسان في ذاته وفي إرادته وفي فكره ويضطهدونه في مقوماته وفي هويته وفي حضارته.

إن الدور الذي توخاه الله من إرسال رسله الى الناس كافة أن يقوم الأنبياء والرسل بالقسط في حقوق الله وحقوق العباد على التوجيه والتكوين والتربية، فإن الإخلال بها والبغي عليها ممَّا يتعين مواجهته حتى ولو اقتضى الأمر أن تكون المواجهة بالحديد لأن قوام الدين هو بالمصحف وبالسيق إن اقتضته الضرورة ــ وأثر لنا الحديد فيه بأس شديد ــ أي جعلناه رادعا لمن أبى الحق وعانده بعد قيام الحجة عليه.

وقد أوضح بعض المفكرين بأن المراد بالحديد في الآية هو القوة السياسية انطلاقا من قوله تعالى ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الكِتَابَ وَالمِيزَانَ﴾ (الحديد، 25) وإن هذا قد بين ما تبعث الرسل من أجله وهو أن الله قد أراد ببعثهم أن يقيم في العالم نظام العدالة الاجتماعية وأن يقيمه لا بالرسل والأنبياء فحسب ولكن أيضا بالأمة التي مكنها في الأرض وجعلها خير أمة أخرجت للناس تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر.

ومن ثم فإن مسؤولية التغيير نحو تصحيح الوضع هي مسؤولية مشتركة بين الدولة والأمة، فكل منهما مسؤول عن تغيير الأوضاع الفاسدة في اتجاه أوضاع جديدة تؤكد تكريم الإنسان وترسخ قِيَّمَ هذا التكريم ومُثُلَه والتي بها وحدها يمكن للإنسان أن يتحرك لممارسة مسؤولياته اتجاه خالقه أو نفسه أو مجتمعه.

ويبدو من ذلك أن دور الدولة تجاه المجتمع وتجاه حقوق الانسان فيه ليس دوراً سلبيا يقف في حدود منع عدوان الناس بعضهم على بعض من أجل حفظ حريات الناس فحسب، ولكنه دور إيجابي يتجسد في ضرورة إعمال السلطة من أجل خدمة الفرد والجماعة وحماية حقوقهما بإقرار السيادة للقانون وإقامة نظام للعدالة الاجتماعية يَضمن الحرية والمساواة في علاقاتهما بعضهما ببعض لما لكل منهما نحو الآخر من حقوق وعليه من واجبات.

إذ من حقوق الانسان على الدولة أن تقيم العدل وأن تتفقد أحوال الرعية وتسمع لمظالمهم وأن لا يَتعرض الانسان للإهانة والاداية من ولاتها فقد روى عن عمر قوله: «إني والله ما أبعث اليكم عمالي ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا من أموالكم ولكني أبعثهم إليكم ليعلموكم دينكم وسنة نبيكم فمن فُعِل به سوى ذلك فليرفعه الي فَوَالَّذِي نفسي بيده لاقتَصَّ منه، وقد رأيت رسول الله يقتص من نفسه، ألا لا تضربوا المسلمين فتدلوهم ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم ولا تنزلوا بهم الغياص فتضيعوهم».

ولهذا فإن حماية حقوق الانسان من لوازم مشروعية السلطة وإن أي تجاوزات منها ضد هذه الحقوق لما يفقدها هذه المشروعية ويدعو لمحاكمتها وعقابها إعمالا لأمر الله فيها بما يقتضيه أمره من تغيير لصالح البلاد والعباد.

ومن نتائج البعد العقائدي لحقوق الإنسان في الإسلام إضافة الى أن الله جل جلاله هو المصدر الأساسي لهذه الحقوق أن تنطلق الحقوق من العدل وتقومَ عليه والعدل مبدأ ضروري لوقاية الفرد والجماعة معا من أضرار الاعتداء على الانسان، وتحقيق العدل واجب مهما كانت الظروف والملابسات التي قد تؤثر في الميل به أو تعطل مباشرته.

ويترتب عن مباشرة العدل في الواقع والعمل به في الحكم آثارا هامة بالنسبة للقواعد والأحكام التي يعتمدها الاجتهاد أو التشريع.

أو بالنسبة للضمانات التي يضعها لحماية الإنسان كفرد كجماعة من جميع أشكال الاعتداء.

فقد جاء في الموافقات للإمام الشاطبي بصدد حديثه عن العدل قوله : «والعدل بين الناس هو الغاية المقصودة من الشريعة الإسلامية ولهذا أمر الله المسلمين أن يقوموا بالقسط ولو على أنفسهم أو الوالدين والأقربين وأمر بالعدل ولو مع العدو وجعل العدل في الحكم وفي القول مفروضا في كتاب الله، ولقد أفتى بعض العلماء المسلمين بأن الكافر العادل أفضل من المسلم الجائر لأن الأول لنا عدله وعلينا كفره والثاني له إسلامه وعلينا جوره وقالوا إن الله يقيم الدولة بالعدل ولو على كفر ولا يقيمها بالظلم ولو على إسلام» إلى أن يقول :

«وعلى ضوء الغاية من تشريع الأحكام الشرعية استمد علماء التشريع الإسلامي من نصوص الشريعة وروحها ومعقولها مبادىء تشريعية عامة والتي يبني عليها المشرع تشريعه والقاضي قضاءه وكل هذه المبادىء تمتّ بسبب صحيح الى تحقيق مصالح الناس وإقامة العدل بينهم.

ومن هذه المبادىء الخاصة رفع الضرر التي أساسها قول الرسول «لا ضرر ولا ضرار» «دفع المضار مقدم على جلب المنافع».

ومنها المدافع برفع الحرج «المشقة تجلب التيسير» ومنها المبادىء الخاصة بسد الدرائع ومنها «ما يفضي الى المحضور فهو محضور ــ وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ــ وما أضر كثيره حرم قليله».

ومنها المبادىء الخاصة بالبراءة الأصلية «كالأصل في الأشياء الإباحة» «والأصل في الإنسان البراءة» وما يتبت باليقين لا يزول بالشك الى غيرها من المبادىء التشريعية التي هي دستور الأحكام الشرعية».

ويذهب الدكتور محمد البهي في نفس كتابه المشار اليه في حديثه عن النتائج المترتبة عن العدل انطلاقا من الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ يَامُرُ بِالعَدْلِ والإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي القُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَ الْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَّكَّرُونَ﴾ (النحل، 90).

إذ يعتبر أن النهي الذي يأتي بعد الأمر بالعدل والإحسان، وهو النهي عن الفحشاء والمنكر والبغي، هو في معناه تأكيد للنتائج الإيجابية المترتبة مباشرة عن العدل وهي كما أوردها كما يلي :

1) صيانة الأعراض من الاعتداء عليها وتأكدت بالنهي عن الفحشاء.

2) عدم اضطهاد النفوس وتتبع خصوصياتها بالتجسس والمراقبة وتأكد هذا بالنهي عن المنكر.

3) عدم التفرقة في فرص المعيشة وتولي الوظائف العامة وتأكد ذلك بالنهي عن البغي.

4) والفحشاء والمنكر والبغي.. هي الجرائم التي تسود الحكم والمجتمع إذا لم يتحقق العدل بالصورة التي رسمت في كتاب الله».

والعدل في الإسلام يرفض التسلط الجائر رفضاً مطلقا سواء من المسلمين على المسلمين أو من المسلمين على غيرهم فلهؤلاء حق حرية الاعتقاد والاعتناق لقوله تعالى : ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَيِّ﴾ (البقرة، 256) على أنه لا يحق لأحد اختيار غير الإسلام ديناً أن يفتن المسلمين عن دينهم أو يكرههم على طرد مؤمن ﴿وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّهُمْ مُلاَقُوا رَبِّهِمْ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْماً تَجْهَلُونَ﴾ (هود، 29).

والعدل يرفض الكهانة والوساطة فلا أحد يحق له أن يتسلط على الآخرين بدعوى القداسة أو الصلة المنفردة بالله دون سائر البشر، بل إن الرسول نفسه لا يملك لنفسه نفعا ولا ضراً الا ما شاء الله له فهو لا يملك خزائن الله ولا يعلم الغيب دونه والا استكثر من الخير لنفسه وما مسه سوء ﴿قُلْ لاَ أَقُول لَكُمْ عِنْدِي خَزائِنُ اللَّهِ وَلاَ أَعْلَمُ الغَيْبَ وَلاَ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إنْ أَتَّبِعُ إلاَّ مَا يُوحَى إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الأَعْمَى وَالبَصِيرُ أَفَلا تَتَفَكَّرُونَ﴾ (الأنعام، 50).

والعدل في الاسلام يقر حق المسلمين في قيام نظام للتشاور بينهم لأن الشورى «عنصر من عناصر الشخصية الايمانية الحقة» ﴿والَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (الشورى، 38).

يقول الشيخ عبد الوهاب خلاف في كتابه «السياسة الشرعية» : «إن الله سبحانه وتعالى جعل أمر المسلمين شورى بينهم وساق وصفهم بهذا مساق الأوصاف الثابتة والشجايا اللازمة كأنه شأن الإسلام ومن مقتضياته».

وذهب السيد قطب في كتابه «في ظلال القران» : «أن من خصائص المسلمين المؤمنين الشورى فيما بينهم لأن الشورى كالصلاة بالنسبة للمسلم المؤمن فإذا كان

لا يمكن للمسلم أن يترك الصلاة فكذلك لا يمكن له أن يترك العمل بالشورى وخاصة في الأمور العامة المتعلقة بمصالح الأمة».

وبذلك فإن مبدأ الشورى هو حق من حقوق الأمة على الدولة وواجباً من واجبات الدولة اتجاه الأمة وما ورد في القرآن من توجيه الرسول عليه السلام وهو الانسان المعصوم الى مشاورة أصحابه ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾.

قال ابن كثير «ولذلك كان رسول الله يشاور أصحابه في الأمر إذا حدث تطييباً لقلوبهم ليكون أنشط لهم فيما يفعلونه، كما شاورهم في يوم بدر في الذهاب الى الغير وشاورهم أين يكون المنزل حتى أشار المندر بن عمرو بالتقدم أمام القوم، وشاورهم في أحد أن يقعد في المدينة أو يخرج الى العدو فأشار جمهورهم بالخروج اليهم فخرج اليهم، وشاورهم يوم الخندق في مصالحة الأحزاب بثلث تمار المدينة عامئذ فأبى عليه ذلك السعدان سعد بن معاد وسعد بن عباده فترك ذلك.

وشاورهم يوم الحديبية في أن يميل على دراري المشركين فقال له الصديق إنا لم نجيء لقتال أحد وإنما جئنا معتمرين فأجابه الى ما قال.

ومع ذلك فإن استشارة النبي لصحبه وأهله ليس من باب مجرد الندب تطييبا للقلوب وإنما هي من باب الواجب.

وإذا كان الرسول عليه السلام اعتاد أن يستشير قومه وأن يميل الى رأيهم كلما رأى صوابه وسداده فبالأحرى مشاورة أئمة المسلمين والمسؤولين عن السلطة في الدولة لجمهور الأمة التي أنيط بهم حكمها وتدبير نظامها، فليس لأحد منهم أن يدعي لنفسه عصمة أو مكانا خاصا من الله ليس لغيره من سائر الناس فدعوى العصمة عند الشيعة مرفوضة وعند السنة مردودة.

وأهل الشورى في لغة العصر الحالي هم المنتخبون من قبل الأمة والذين يفوزون بثقتها كأعضاء في المؤسسات النيابية ولن تتحقق النيابة المشروعة الا إذا احترم حق المواطن في الاختيار والا إذا لم يلابس إرادته أي تحريف أو تزوير يودي بإرادة الأمة ويقلب حقيقة الاختيار الارادي عليها.

وإذا كانت حقوق الانسان تقوم على أساس العقيدة والإيمان فإن الالتزام بالحق يتجاوز ذلك الى الإحسان والإيثار، والاحسان فوق العدل في المعاملة لأنه كما قيل : إذا كان العدل توازنا بين الأخذ والعطاء فإن الاحسان عطاء أكثر في مقابل أخذ أقل

أو في غير مقابل أصلا. بل إن مدلول الاحسان يتخطى ماله علاقة بالانسان الى الحيوان «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُم الإِحْسَانَ فِي كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فاحْسِنُوا القتلة وإذا ذبحتم فأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ وَلْيَستحِدَّ أَحَدكم شَفْرَتَهُ ولْيُرِح ذَبِيحَتَهُ».

وإن إقرار الاسلام لحقوق الإنسان يرتبط أساساً بإقرار الفروض والواجبَات ويبرز ذلك بالنسبة للفرد من جهة وللجماعة من جهة أخرى.

فالفرد مسؤول عن الممارسات الذاتية والتصرفات الشخصية وما يترتب عن ذلك من آثار تمسه أو تمس الجماعة التي يعيش في حضيرتها.

والجماعة مسؤولة عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باعتباره واجبا اجتماعيا وشعارا للمسلمين جماعة وأفرادا ودولة.

والجميع «كقوم استهموا في سفينة فأخذ بعضهم أعلاها وأخذ بعضهم أدناها فلو أن أحدهم تصرف فيما أقام عليه بما يضرّ ركاب السفينة أجمعين و لم يأخذوا على يديه لهلكوا جميعا ولو أخذوا على يديه لنجوا جميعا».

ومن شأن الإخلال بهذه المسؤولية سواء من الجماعة أو من الأفراد أن يعرض مرتكبه لغضب الله وسخطه عليهم كأفراد ومحل تحذير وإثارة انتباه كجماعة.

ويتبلور تبادل الفروض والواجبات في مجالات شتى من مجالات حياة الإنسان فبالنسبة للرجل والمرأة في قوله تعالى ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بالمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ (البقرة، 228).

وفي العلاقة بين الحاكمين والمحكومين ﴿إِنَّ اللَّهَ يَامُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ أَنْ تَحْكُمُوا بِالعَدْلِ﴾ (النساء، 58).

وفي العلاقة بين المؤمنين إذا أصابهم ظلم أو ألمَّ بهم سوء ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الحَقِّ﴾ (الشورى، 42) ولكن على هؤلاء المؤمنين وقد مكن الله لهم في الأرض أن يلتزموا رسالاته بمجرد انتصارهم على الظلم.

هذه مساهمة متواضعة هدفت من خلالها أن أوضح البعد العقائدي لحقوق الانسان في الاسلام.

وأن أبرز الأثار الهامة والأساسية لهذا البعد من أجل ضمان احترام الانسان وتكريمه، ولو أن الزمن كان أوسع وأرحب لأتيت على آثار أخرى لا تقل أهمية عما أشرت اليه، وآمل في أن يتيح القدر فرصا أخرى نواصل فيها المشوار الذي يمتد بامتداد الإنسان وبامتداد خلافته عن الله في الأرض.